يتبع وزير التربية ويتلافى المشاكل والمخالفات التي كانت السبب في معاناة الطلبة خلال السنوات الأخيرة

الدقباسي يقترح إنشاء جهاز السلامة التربوية

علي الدقباسي

اعلن النائب علي الدقباسي عن تقديمه اقتراحا باقتراح بقانون بشأن انشاء جهاز السلامة التربوية يتبع وزير التربية والتعليم العالي مباشرة، ونصت مواد القانون على ما يلي:

مادة (1)ينشأ بالهيكل التنظيمي بوزارة التربية بمقتضى احكام هذا القانون جهاز مراقبة السلامة التربوية ويتبع وزير التربية والتعليم العالي مباشرة.

مادة (2)يحدد وزير التربية تعريف للسلامة التربوية ووضع البنود التابعة لها وفق مفهوم السلامة الصحيه والجسدية للطلبة والمعلمين والعاملين بالمدارس ورياض الاطفال، وتحديد اي جهة تخضع لرقابتها.

مادة (3)يتولى إدارة الجهاز رئيس بدرجة مدير عام، يتولى إدارة وتصريف شئونه وتمثيله في الاتصال بالجهات المعنية، ويعين بموجب قرار صادر من وزير التربية والتعليم العالي.

مادة (4)يتكون الهيكل التنظيمي للجهاز كالتالي:

1 - رئيس الجهاز
2 - مساعد رئيس الجهاز
3 - إدارة جهاز السلامة التربوية لمحافظة العاصمة.
4 - إدارة جهاز السلامة التربوية لمحافظة حولي.
5 - إدارة جهاز السلامة التربوية لمحافظة الفروانية.
6 - إدارة جهاز السلامة التربوية لمحافظة الجهراء.
7 - إدارة جهاز السلامة التربوية لمحافظة الاحمدي.
8 - إدارة جهاز السلامة التربوية لمحافظة مبارك الكبير.
9 - إدارة الشئون الإدارية والمالية.
10 - إدارة الشئون القانونية ومتابعة المخالفات.

وتحدد اللائحة التنفيذية اختصاصات ومهام كل ادارة، وبما يتفق مع احكام هذا القانون.

ويضع وزير التربية الهيكل التنظيمي للجهاز،ويضع كذلك لائحة النظام الأساسي للجهاز بما يكفل تحقيق اهدافه، وبما لا يتعارض مع الأحكام المنصوص عليها في هذا القانون.

مادة (5)يمارس الجهاز دوره الرقابي الذي يستهدف:

1 - ضمان الشفافية والوضوح في الاداء الرقابي على جميع المدارس ورياض الاطفال لسلامة الطلبة والمعلمين والعاملين في المدارس.

2 - تحقيق رقابة مسبقة ولاحقة فعالة على جميع مباني المدارس.

3 - التاكد من مطابقة السلامة على المباني المدرسية وفاعلية اجهزة التكييف وصلاحية مياه الشرب والسلامة المرورية عند مداخل ومخارج المدارس وغيرها مما يراه الجهاز هو حفاظا على السلامة العامة للطلبة والمعلمين والعاملين في المدارس.

4 - التحقق من مدى انطباق شروط السلامة التربوية على القرارات والانظمة المتبعة.

5 - اقتراح وتقديم ما تراه مناسبا من إرشادات واستشارات وتوصيات لضمان السلامة التربوية للمدارس.

6 - اقتراح القوانين واللوائح المتعلقة بالسلامة التربوية.

مادة (6)اختصاصات مراقبي السلامة التربوية:

1 - متابعة تنفيذ القوانين واللوائح والنظم المتعلقة بالسلامة التربوية والتاكد من سلامة تطبيقها بالجهات الخاضعة للرقابة.

2 - الرقابة السابقة واللاحقة على المدارس ومطابقتها بالسلامة التربوية.

3 - رصد المشاكل التي تطرا من خلال الواقع العملي وإعداد التوصيات بشأن الإجراءات اللازمة لعلاجها وتزويد الجهاز بالتقارير الدورية عن مواطن الضعف والخلل التي تكشفت له خلال ممارسته لعمله ومقترحاته لتلافيها.

4 - تحدد اللائحة التنفيذية اية اختصاصات اخرى لمراقبي السلامة التربوية في ضوء مسئولياتهم الكاملة في تنفيذ هذا القانون فيما لا يتعارض مع اختصاصاتهم الواردة في هذا القانون.

مادة (7)تسري احكام هذا القانون على المدارس ورياض الاطفال والجهات الخاضعة لرقابة الجهاز، ويجوز لوزير التربية تكليف الجهاز بالرقابة على اية جهة اخرى يستجد إنشاؤها أو اية اعمال يرى ضرورة رقابة الجهاز عليها.

مادة (8)لرئيس الجهاز تشكيل لجان وفرق عمل للرقابة أو التحقيق او الدراسة ، وتفويضها بمهام محددة ضمن مهام الجهاز وصلاحياته ، ومن ثم ترفع نتائج اعمالها إليه .

مادة (9)يكلف الجهاز قبل بداية كل عام دراسي وفق مده يحددها الوزير بقرار، بعمل مسح شامل لجميع المدارس ورفع تقرير مفصل لوزير التربية عن استعداد المدارس لاستقبال العام الدراسي الجديد ويضع الوزير الخطه اللازمة لمتابعة وحل المعوقات والمشاكل الواردة بالتقرير قبل بدء العام الدراسي.

مادة (10)يجب على الجهات الخاضعة لرقابة الجهاز تمكينها من ممارسة اختصاصاتهم الواردة بهذا القانون ولائحته التنفيذية ، كما تلتزم بتذليل كافة الصعوبات والمعوقات بما يمكن الجهاز من اداء مهامه على الوجه الأمثل ، وفقا لأحكام هذا القانون ولائحته التنفيذية .

مادة (11)يتعين على الجهات الخاضعة لرقابة الجهاز تصويب الملاحظات التي يرصدها الجهاز خلال اسبوع كحد اقصى من صدورها وفي حالة عدم قيام الجهة بتصحيح الملاحظات الموجهة إليها خلال الفترة المحددة من الجهاز يقوم رئيس الجهاز برفع تقرير لوزير التربية لاتخاذ الإجراءات المتبعة وفق اللائحة التنفيذية.

ويجوز لوزير التربية منح رئيس الجهاز الصلاحيات التي يراها مناسبة لسير العمل.

مادة (12)تقع المسؤلية المباشرة للمخالفات التي يرصدها الجهاز على مدير المدرسة مباشرةالا اذا اثبت المدير قيامه بدوره ومطالبته بتعديل المخالفة ولم يتم الاستجابة لطلبه وتقع المسئولية على الجهة المتقاعسة التي يحددها الجهاز بتقريره، ويحدد وزير التربيه باللائحة التنفيذية العقوبات والجزاءات وفق ترتيب عدد المخالفات.

مادة (13)يقوم الجهاز بتاهيل وتدريب العاملين به ، بما يمكنهم من اداء مهامهم واختصاصاتهم.

مادة (14)تسرى على العاملين بالجهاز احكام قانون ديوان الخدمة المدنية ونظام الخدمة المدنية المشار إليهما ، فيما لم يرد بشانه نص في هذا القانون ولائحته التنفيذية .

مادة (15)يجوز لوزير التربية نقل تبعية إدارة او قسم من القطاعات التابعه لوزارة التربية الى جهاز السلامة التربوية وفق اختصاص الجهاز.

مادة (16)يرفع رئيس الجهاز تقريرا دوريا نص سنوي عن اعمال واداء الجهاز إلى وزير التربية.

مادة (17)يصدر وزير التربية والتعليم العاليالوائح اللازمة لتنفيذ احكام هذا القانون

مادة (18)يلغى كل حكم يتعارض مع احكام القانون.

مادة (19)على رئيس مجلس الوزراء - والوزراء كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون .

ونصت المذكرة الايضاحية على ما يلي :

نصت المادة (10) بدستور دولة الكويت عليانه «ترعى الدولة النشء وتحميه من الاستغلال وتقيه الاهمال الادبي والجسماني والروحي»،كما تنص المادة (13) من الدستور على ان «التعليم ركن اساسي لتقدم المجتمع ، تكفله الدولة وترعاه»

ومن هذا المنطلق ومن مشاكل ومخالفات وقعت بهاوزارة التربية والتي كانت السبب في معاناة الطلبة خلال السنوات الأخيرة وهو سوء في جهازية المدارس التعليمية الحكومية في بداية كل عام دراسي جديد وتقصير في صيانة المدارس.

مما جعل المواطنين يتذمرون من الاحوال السيئة في المدارس خاصة في مايتعلق بصيانة التكييف وبرادات المياه ومشاكل في المباني ممايضطر الوزارة باعفاء الطلبة من الحضور للمدارس لحين الانتهاء من الصيانة وتاخير الدراسة.

وحيث ان هذا الامر قد تكرر في اكثر من عام دراسي مما يعرض طلبتنا للأخطار الصحية والجسدية وجب علينا ان نضع هذا الامر حيز الاهتمام ووضع الحلول المناسبة له.

وبناء عليه وحرصا على عدم تكرار هذه المخالفات حفاظا على سلامة الطلبه والمعلمين والعاملين في تلك المدارس فقد ارتاينا ان الوزارة بحاجة الى متابعة سابقه ولاحقةللمدارس من حيث احتياجاتها من صيانه لجميع مرافقها بشكل مستمر ودائم.

عاشور : تصريح سالم زهران بقناة المنار سقطة سياسية

صالح عاشور

قال النائب صالح عاشور، إن تصريح الصحفي سالم زهران بقناة المنار ، يعد إساءة للبنان والكويت.

وأكد عاشور أن هذه سقطة سياسية صارخة، لابد الإعتذار منها، وخصوصا إن المعني بها الكويت، ورمزها الشيخ صباح الأحمد الذي يقف العالم إحتراما له ولمواقفه الإنسانية.

عبدالصمد يسأل عن إنشاء «محطات القوى» من دون طرح حصص المواطنين

وجه النائب عدنان عبدالصمد سؤالا برلمانيا إلى وزير النفط والكهرباء والماء بخيت الرشيدي، يتعلق بآلية إنشاء الشركة المساهمة لإدارة وتشغيل محطات القوى الكهربائية وتحلية المياه.

وقال عبدالصمد، في سؤاله، ان القانون 39 /2010 صدر بتأسيس شركات كويتية مساهمة تتولى بناء وتنفيذ محطات القوى الكهربائية وتحلية المياه في الكويت، لعدد من الأسباب منها تهيئة المناخ الاستثماري المناسب لمشاركة القطاع الخاص في تنفيذ المشروعات التنموية الإستراتيجية، وإتاحة الفرصة للمواطنين ليكونوا شركاء في هذه المشروعات تشجيعا على الادخار وتحقيقا لمصادر دخل إضافية.

وأضاف ان المادة الأولى من القانون نصت على أن يعهد مجلس الوزراء إلى جهة حكومية يختارها بأن تقوم وحدها دون غيرها بتأسيس شركة كويتية مساهمة او أكثر مقرها الكويت يكون غرضها بناء وتنفيذ وتشغيل وإدارة وصيانة محطات القوى الكهربائية وتحلية المياه في الكويت، على أن تخصص أسهم هذه الشركة أو الشركات نسبة لا تزيد على 24 في المئة من الأسهم للحكومة والجهات التابعة لها، إضافة الى نسبة لا تقل عن 26 في المئة من الأسهم تطرح للبيع في مزايدة علنية، تشارك فيها الشركات المساهمة المدرجة في سوق الكويت للأوراق المالية والشركات الأجنبية المتخصصة التي يوافق عليها مجلس الوزراء، إضافة الى نسبة 50 في المئة من الأسهم تخصص للاكتتاب العام لجميع المواطنين، تحول الزيادة الناتجة عن بيع الأسهم الى الاحتياطي العام للدولة على ان تكون مدة التعاقد لهذا المشروع أربعين سنة ميلادية من تاريخ إبرام العقد.

وأثناء عملية تطبيق القانون ظهرت مثالب وعيوب في التطبيق تعوق عملية تنفيذ هذا القانون وكان ذلك عائدا إلى عوار تشريعي في الصياغة وهو ما دعا الى إصدار المرسوم بقانون 28 /2012 بتعديل بعض أحكام القانون تضمن استبدال المادة الأولى من القانون 39/2010 والخاصة بتوزيع نسب الأسهم في الشركة أو الشركات المزمع إنشاؤها حيث جاء بالتعديل أمران بالغا الخطورة، أولهما: استبدال معيار رسو المزاد على المساهم من أعلى سعر إلى أقل سعر خدمة، والثاني استبعاد الفقرة الخاصة بتحويل الزيادة الناتجة عن بيع الأسهم الخاصة بالحكومة 24 في المئة إلى الاحتياطي العام للدولة.

وطلب عبدالصمد من الوزير الأساس القانوني للحكومة أو الجهة ذات الصلة القائمة على تنفيذ هذا القانون بالتنازل عن 14 في المئة من حصتها للمستثمر، وهل تم هذا التنازل معاوضة أم تبرعا؟ وإذا كان معاوضة، فما مقداره؟ وكيف تم سداده؟، وإذا كان تبرعا فما مبرره وسنده القانوني؟ وهل سيكون ذلك نهجا تنتهجه الدولة مع كل المستثمرين أم أنها خاصة ببعضهم دون البعض، وإذا كانت توجد مفاضلة بين بعض المستثمرين دون البعض، فما هي معايير هذه المفاضلة؟.

كما سأله عن الآلية التي تكونت على أساسها الشركة المساهمة المنشأة وفقا للقانون المذكور في ظل عدم طرح نسبة المواطنين للاكتتاب العام حتى تاريخه، والسند القانوني في انشاء الشركة المساهمة دون طرح الحصة الخاصة بالمواطنين للاكتتاب، في حين أن ذلك قد يشكل مخالفة لمقصود المشرع من إصدار القانون، وحرمانا للمواطنين من المساهمة في الشركة ومن ثم التأثير على الدخل الخاص بالمواطنين، وكيفية توزيع الأرباح الناشئة عن مباشرة الشركة المساهمة لنشاطها ومساحتها؟ وهل سيوجد رصيد مستحق للمواطنين عن حصتهم الـ50 في المئة التي يفترض طرحها للاكتتاب، في الفترة من تاريخ مباشرة النشاط وحتى الاكتتاب؟.

تتمات

فزعة خليجية

مشرف في الوقوف الى جانب اللبنانيين في السراء والضراء».

ونقل المكتب الاعلامي للحريري عنه قوله خلال استقباله امس ، سفير الكويت لدى لبنان عبدالعال القناعي : ان «ما حصل على احدى الشاشات امس الاول الجمعة ، هو كلام خارج المناخ الوطني اللبناني المجمع على افضل العلاقات مع الكويت وسائر الإخوة العرب».

اضاف : «في جميع الاحوال ان القضاء اللبناني يحقق في الامر ، لتطبيق القانون الذي يحمي الجميع وبالتالي مصلحة لبنان واللبنانيين».

من جانبه قال السفير القناعي في تصريح للصحفيين بعد اللقاء : ان «صاحب السمو هو قامة وهامة دولية وعربية واسلامية رفيعة لا تلتفت الى الصغار وصغائر الامور» ، مضيفا ان «ما يثلج الصدر ويسعدنا ان الردود التي جاءت على هذا الشخص المدعي وكلامه ، اتت من لبنان اكثر من اي جهة اخرى».

اضاف ان الحريري «وعد باتخاذ كافة الاجراءات الكفيلة برد الشخص الذي اساء لصاحب السمو امير الكويت الشيخ صباح الاحمد والكويت عن ادعائه وغيه».

واكد ان «علاقة الكويت بلبنان علاقة تاريخية متجذرة لا يمكن ان تتاثر بهذه الصغائر واهدافها الواضحة» ، لافتا الى ان من اساء للكويت «انما هو تابع لمتبوع ، وكلما تازم المتبوع اوحى الى تابعه بالنفخ في العلاقات العربية العربية».

اضاف السفير القناعي انه «من المعروف توجه وسياسة القناة التي اجرت المقابلة المسيئة وبعدها عن كل ما هو عربي».

وقال «اؤكد للجميع بان هؤلاء المدعين لا يمكن ان يؤثروا على هذه العلاقة الراسخة بين بلدينا ، والتي بنيت على قواعد واسس سليمة». ووجه السفير القناعي الشكر «لجميع الهيئات السياسية والمؤسسات الاعلامية والشعبية اللبنانية التي اعربت عن استنكارها وتنديدها بما ذكره هذا المدعي بحق الكويت واميرها ، الذي لم يبخل يوما ببذل كل ما هو ممكن لتعضيد وتدعيم العلاقات العربية ، وبالأخص العلاقات الكويتية اللبنانية».

وكانت وزارة الاعلام الكويتية اعربت امس الاول الجمعة ، عن استنكارها واستهجانها الشديدين للتطاول والادعاء الذي جاء على لسان احد الاعلاميين في لقاء على قناة «المنار» ، حول لقاء سمو امير البلاد والرئيس الامريكي دونالد ترامب الذي جرى مؤخرا بالولايات المتحدة.

واكدت الوزارة في بيان صحفي ، ان ما اورده هذا الاعلامي يمثل افتراء وادعاء وتزييفا للحقائق وتضليلا للرأي العام ، بادعاءات صاغها بعيدا عن الواقع ، تشمل اساءات تكشف عن نوايا شريرة ومقاصد خبيثة ، لن تنال من العلاقات الاخوية والتاريخية بين لبنان والكويت ، ولن تعكر صفو هذه العلاقات ابدا.

في سياق متصل ، ثار نشطاء التواصل وكتاب الرأي غضباً في الكويت ولبنان ودول خليجية وعربية أخرى ، احتجاجا على تطاول وادعاء أحد الإعلاميين في لقاء على قناة المنار اللبنانية التابعة لحزب الله، حول لقاء أمير الكويت الشيخ صباح الأحمد والرئيس الأميركي دونالد ترمب، والذي جرى مؤخرا بالولايات المتحدة، ، متخذين من وسم قناة المنار تسيء لأمير الكويت منبرا للدفاع والاستنكار الشديد لهذا التطاول.

وعبر كثير من نشطاء التواصل وكتاب الرأي عن رفضهم الشديد لهذه الإساءة وبث موجات الكذب والافتراء لتزييف الحقائق. الإعلامي الكويتي عادل عبدان وجه رسالة عبر تغريدة في حسابه في تويتر بقوله: «العبد المأمور هو رئيسك القابع في زوايا دمشق وسيدك المختبئ في السراديب، والأمر يأتي بالفارسية من طهران.. وإن عظم الأمر فالأوامر باللغة الروسية».

واضاف: «ليعلم سالم زهران أن نظام اللقاء البروتوكولي في واشنطن يختلف عنه في دمشق، حينما يهاتف معلمك، أو معلم معلمك من طهران بيروحوا ركض، بينما زيارة سمو الأمير مجدولة منذ أشهر عدة، لذا خلي مصدرك الساكن في مساكن برزه...».

ولم يقف عادل عند هذا الحديث بل زاد: «تافه فهمان يقول إننا دولة تركب البوسطة لتدفع لواشنطن الأتاوة، بينما تناسى أن معلمه بشار الأسد لم يعط الفرصة ليخطو خطوات بجانب بوتين على أراضي سوريا».

في الوقت ذاته، طالب اختصاصي القانون العام المحامي الدكتور محمد الدوسري، بسحب ترخيص مراسل القناة في الكويت وطرد ممثلها، وبالمثل التعامل مع أي منتم لحزب الله الشيطاني بذات الطريقة، هذا الحزب ذراع إيرانية تقتل الأطفال والنساء في سوريا.. حزب عدو للكويت والأمة.

واستغرب مغردون وجود مراسل لهذه القناة في الكويت، مطالبين بطرده أو إيقافه، فقال احدهم: «الإساءة من هذه القناة أمر طبيعي، لكن ما هو غير طبيعي أن لهذه القناة الطائفية المعادية للعرب والخليج مراسلا بالكويت».

في حين علق الكاتب والباحث السياسي مشعل الثامري: «نباح الكلاب في قناة المنار على أمير البلاد جاء بعد الخطوات التي اتخذها سمو الأمير في أميركا للضغط على الإدارة الأميركية لإنهاء الحرب في سوريا والبدء بإعادة إعمارها، فالواطي يهاجم سمو الأمير ليدافع عن فار إيران المختبئ بالضاحية الجنوبية، وكلب روسيا الذي تم جلبه من اذنه إلى موسكو بطائرة روسية من دون أي مرافق».

قبول 238

لقاءات تنسيقية مع مسؤولي الجامعة وانتدب عددا من موظفيه للتواجد في قاعة التسجيل اثناء عملية تقديم الاوراق.

واشار إلى ان آلية الجهاز المركزي بالتعاون مع جامعة الكويت في هذا الشان ، كانت تستهدف حملة إحصاء 1965 ، مع استثناء بعض الشرائح من شروط الاحصاء وهي ابناء الكويتيات وابناء المشاركين في الحروب وابناء الشهداء والأسرى.

من جهة أخرى اعلنت الادارة العامة للتعليم الخاص التابعة لوزارة التربية ، عن فتح باب التقديم للطلبة المحتاجين للانضمام الى الصندوق الخيري لرعاية الطلبة مطلع اكتوبر المقبل.

وقالت الادارة في بيان صحفي امس ، ان تقديم طلبات الالتحاق سيكون في مقر الصندوق بمبنى الإدارة العامة للتعليم الخاص في منطقة مبارك الكبير ، منوهة الى انه سيتم تعديل بعض شروط التقديم لضمان تسجيل المستحقين من الطلبة الذين تعاني اسرهم من مشاكل ومعوقات مالية.

واوضحت الادارة انه سيتم طلب المستندات الدالة على الوضع المالي والاجتماعي لرب الاسرة وعدد افرادها والدخول المادي ، مع شرط بالزام المتقدم بتوفير كشف حساب من البنك لاخر ستة اشهر ، اضافة الى شرط تحديث هذه البيانات بشكل سنوي مع الزامه بتوقيع تعهد بالسماح لادارة الصندوق بالبحث عن حسابات اخرى له في اي بنك اخر.

ونفت الادارة في بيانها ما يتم تداوله في وسائل التواصل الاجتماعي ، عن فتح باب التقديم الاسبوع الجاري ، موضحة انه سيتم الاعلان عن موعد التقديم بشكل واضح وصريح ، من خلال الجهات الاعلامية الرسمية التابعة لوزارة التربية والادارة العامة للتعليم الخاص.

«التجارة» تحيل

تضعها تحت طائلة القانون الجزائي ، وفقا للوارد في الشكاوى وعليه يتم اتخاذ الإجراءات القانونية ضد مرتكبيها.

وذكرت أن وزير التجارة والصناعة خالد الروضان ، منذ تسلمه الوزارة عمل على معالجة أزمة التصب العقاري ، من خلال اصداره العديد من القرارات منها رقم 639/ 2017 والذي تضمن لائحته التنفيذية على حفظ حقوق كل المشترين والشركات العقارية المشاركة في المعارض على حد سواء.

واشارت إلى أن اللائحة التنفيذية منعت ايضا الشركات والمؤسسات المشاركة في المعارض ، وفقا للمادة الثامنة من قيامها بصفقات بيع او إبرام عقود أو تقاضي مقابل مالي تحت أي مسمى اثناء فعاليات المعرض فضلا عن تسويق عقارات او مشاريع بعوائد مضمونة.

وأكدت الوزارة منعها عرض العقارات ايا كان نوعها سواء بنظام بيع الوحدات السكنية واقسام الوقت ، مشددة ضرورة الحصول على موافقة إدارة مكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب بالوزارة على التزام الشركات بضوابط القرار الوزاري رقم 430/ 2016.

وذكرت الوزارة ان من القرارات الصادرة بهذا الشان ايضا قرار رقم 160/ 2018 ، الذي منح صفة الضبطية القضائية لاثبات ما يقع من مخالفات للقرارات الوزارية المنظمة لمهنتي مقيم العقار والسمسرة العقارية وتنظيم سوق العقار والمعارض العقارية.

«الأشغال» : لا تهاون

على تسليم المشروعين الآخرين وهما «المركز الحكومي للفحوصات وضبط الجودة» ، و«مواقف سيارات مقر هيكلة القوى العاملة والجهاز التنفيذي للدولة» للجهات المعنية.

وذكر صفوق ان إنجاز المشاريع قيد التنفيذ مرتفع نسبيا ويتماشى مع الاطار الزمني المرسوم من قطاع المشاريع الانشائية ، مشددا على انه «سيتم تسليم كل مشروع في جدوله الزمني المحدد مسبقا».

واضاف ان هناك عددا من المشاريع يتم تنفيذها وفق مخطط الوزارة سواء كانت إنشاء او صيانة ومن ضمنها مشروع «مستشفى الولادة الجديد» ، الذي يقع في منطقة الصباح الطبية والذي بلغت ميزانيته 221 مليون دينار ، ونسبة الانجاز فيه 3 بالمئة.

واشار ايضا الى مشروع «مبنى وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية» في منطقة الرقعي الذي تبلغ ميزانيته 39 مليون دينار ، مبينا أن نسبة الانجاز فيه بلغت 99 بالمئة.

واوضح ان من ضمن تلك المشاريع مشروع «مبنى ادارة نزع الملكية – BOT» ، الذي يقع في منطقتي جنوب السرة وحولي الذي بلغت ميزانيته 10 ملايين دينار ، ونسبة الانجاز في المشروع وصلت الى 97 بالمئة.

واشار الى مشروع «مبنى مواقف متعددة لخدمة معهد الدراسات القضائية» ، الذي يقع في منطقة القبلة مشيرا الى أن ميزانيته تبلغ 5 ملايين دينار ونسبة انجازه بلغت حتى الان 97 بالمئة.

وذكر ان مشروع «مبنى ادارة الخبراء» الذي يقع في منطقة الرقعي ، والذي تبلغ ميزانيته 23 مليون دينار ، وصلت نسبة الانجاز فيه الى 97 بالمئة.

واضاف صفوق ان مشروع «مبنى المقر الدائم لمعهد الاختصاصات الطبية» ، الذي يقع في منطقة الصباح الطبية وميزانيته 21 مليون دينار ، بلغت نسبة انجازه 92 بالمئة.

وقال ان ميزانية مشروع «استكمال تصميم وانشاء وانجاز وصيانة مبنى محافظة مبارك الكبير» ، الذي يقع في منطقة غرب ابو فطيرة بلغت 5 ملايين دينار ، ونسبة انجازه الحالية 92 بالمئة.

وأوضح ان مشروع (مبنى الهيئة العامة للمعلومات المدنية) الذي يقع في الاحمدي وتبلغ ميزانيته 3 ملايين دينار ، فقد بلغت نسبة الانجاز فيه 73 بالمئة ف، بما بلغت نسبة انجاز مشروع «مبنى مجمع محاكم حولي» في منطقة حولي وميزانيته 43 مليون دينار 66 بالمئة.

وتطرق صفوق ل «رؤية الكويت 2035» ، مشيرا الى ان كل المشاريع الحالية تسير في طريقها الصحيح وفق البرامج الزمنية المحددة لتطبيق رؤية الدولة المستقبلية ، مبينا ان الهدف الاساسي لوزارة الاشغال هو «استحداث مبان ومنشآت تخدم المواطن اولا وتخدم المؤسسات الحكومية».

الحلبوسي رئيساً

ونائبين له. ولكن لم يتم الاتفاق وقتها على حصة كل مجموعة برلمانية من المقاعد.

وقد بلغ عدد المصوتين 251 نائبا، بينما أعلن النواب طلال الزوبعي ورعد الدحلكي ومحمد تميم، وهم ضمن قائمة المتقدمين لشغل منصب رئاسة المجلس، انسحابهم، ليبقى التنافس محصورا بين كل من أسامة النجيفي ومحمد الحلبوسي وخالد العبيدي ومحمد الخالدي.

وقد رشح «تحالف سائرون» النائب حسن كريم مطر الكعبي لشغل منصب النائب الأول لرئيس المجلس.

وتقضي التوافقات السياسية في العراق أن يكون نائبا رئيس مجلس النواب العراقي من المكونين الشيعي والكردي.

وكان «ائتلاف سائرون» الذي يتزعمه رجل الدين الشيعي، مقتدى الصدر، إضافة إلى نواب الحزب الديمقراطي الكردستاني قد انسحبوا من الجلسة المخصصة لاختيار رئيس للمجلس، ثم عادوا من جديد لينضموا إلى الاجتماع.

وبعد إعلان المفوضية العليا للانتخابات النتائج النهائية للانتخابات والمصادقة عليها، يدعو رئيس الجمهورية مجلس النواب الجديد إلى الانعقاد في غضون أسبوعين.

وخلال هذه الفترة ينتخب المجلس رئيساً جديداً له ونائبين للرئيس خلال الجلسة الأولى بالأغلبية المطلقة.

وتنص المادة الخامسة والخمسون من الدستور العراقي على «أن ينتخب مجلس النواب في أول جلسة له رئيسا، ثم نائبا أول ونائبا ثانيا بالأغلبية المطلقة لعدد أعضاء المجلس بانتخاب سري مباشر».

وينتخب البرلمان رئيسا جديدا للعراق خلال شهر من انعقاد الجلسة الأولى بأغلبية ثلثي الأصوات، وجرى العُرف أن يكون الرئيس كرديا.

مصر : القبض

وسبعة آخرون متهمون في القضية بانتهاك قواعد سوق الأوراق المالية والبنك المركزي ، بهدف التربح والحصول على مبالغ مالية بغير حق من خلال تعاملات في أسهم البنك الوطني المصري.

وينفي المتهمون ارتكاب أي من المخالفات المنسوبة إليهم.

وقال مصدر قضائي إنه تم أيضا إلقاء القبض على ثلاثة آخرين ، من بينهم ياسر الملواني العضو الحالي في مجلس إدارة المجموعة المالية هيرميس وحسن هيكل العضو السابق في مجلس الإدارة.

وكان جميع المتهمين في القضية التي بدأت عام 2012 قد أخلي سبيلهم بكفالة، وتقرر منعهم من السفر.

تونس : الحزب

ويأتي تجميد عضوية الشاهد بعد رفضه الإجابة على استجواب داخلي للحزب ، يتهمه فيه بالخروج عن الخط الحزبي.

وكان يوسف الشاهد الذي عينه الباجي قائد السبسي قبل عامين ، قد اتهم نجل الرئيس بتدمير الحزب الحاكم ، بقيادته بطريقة فردية وتصدير مشاكل الحزب لمؤسسات الدولة ، التي قال انها تضررت من هذا الصحيح السياسي.

ويطالب نجل السبسي الشاهد بالاستقالة وفتح الطريق أمام تشكيل حكومة جديدة ، بدعوى ضعف مؤشرات الاقتصاد خلال عامين من الحكم.

ويساند الاتحاد العام التونسي للشغل مطلب اقالة حكومة الشاهد ، بينما ترفض حركة النهضة الاسلامية اقالة الشاهد ، وتقول إنها ستقوض مسار الإصلاحات الاقتصادية التي يتعين الإسراع في تنفيذها.

وقال الشاهد يوم الجمعة إنه "رغم الضجيج السياسي في البلاد الذي يشوش على عمل الحكومة ، ورغم ضعف الدعم السياسي للحكومة ، فإن الحكومة ماضية قدما في الإصلاحات الاقتصادية خلال العام المقبل ، ومن بينها إصلاح الدعم والصناديق الاجتماعية".

ظريف: على أوروبا

وأبلغ ظريف مجلة دير شبيجل الألمانية بأن بإمكان إيران "تقليص تطبيقها" للاتفاق أو ربما زيادة أنشطتها لتخصيب اليورانيوم إذا تعرض الاتفاق النووي للخطر نتيجة "لإجراءات الأمريكيين وسلبية الأوروبيين".

وقال ظريف للمجلة «على الأوروبيين وغيرهم من الموقعين على الاتفاق تعويض ما يترتب من آثار جراء العقوبات الأمريكية» واصفا حزمة الإجراءات التي صاغتها أوروبا بأنها خطوة مهمة ينبغي تطبيقها في الحال.

أضاف : «الأمر المهم هو أن على أوروبا القيام بذلك ليس من أجل إيران بل من أجل الحفاظ على مصالح أوروبا السيادية والاقتصادية طويلة الأمد».

وقالت ألمانيا يوم الجمعة إنها تبحث مع شركائها الأوروبيين تأسيس نظام دفع يسمح باستمرار المعاملات التجارية مع إيران بمجرد بدء تطبيق العقوبات الأمريكية، لكن مسؤولين ألمان أقروا في أحاديث خاصة بأن مثل هذا النظام لن يجنب الشركات الكبرى، التي تعتمد على الصادرات الأمريكية، العقوبات الأمريكية إذا استمرت تجارتها مع إيران.

وقال ظريف إن الأولوية لدى طهران تتمثل في مواصلة بيع كميات معقولة من النفط في أنحاء العالم وتحصيل عوائد المبيعات وكذلك تشجيع الاستثمار والتعاون في مجالات مثل التكنولوجيا والبحوث.